



اسم المقال: حدود الديمقراطية في العراق نظرة في علاقة الدين والسلطة السياسية

اسم الكاتب: د. خضر عباس عطوان

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/index.php/library/6768>

تاريخ الاسترداد: 2026/05/15 00:39 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة دراسات دولية جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.



حدود الديمقراطية في العراق نظرة في علاقة الدين والسلطة السياسية

الدكتور

خضر عباس عطوان

مركز الدراسات القانونية والسياسية

جامعة النهريين

مما لا شك فيه ان للديمقراطية مضمون، ان لها مظاهر معينة بتحقيقها يمكن وصف المجتمع المعني بانه ديمقراطي، بدرجة او اخرى. اذا ما نظرنا الى حال العراق بعد 9 نيسان 2003، وقارناه بما سبق سنجد بالفعل ان هناك مظاهر للديمقراطية. فالقوى الفاعلة سياسيا استطاعت تكوين احزاب سياسية وصحافة ومنظمات مجتمع مدني. والملاحظ اننا نقف عند فكرة انها استطاعت تكوين بمعنى ايجاد، ولا نتحدث عن فاعلية سياسية.

في المقابل، وهذا ما سنركز عليه في هذه الورقة، صارت مظاهر الديمقراطية تتعايش مع المجتمع العراقي وثقافته، وهذا التفاعل سيحدد الاجابة على التساؤل الآتي: هل هناك تحول ديمقراطي حدث في العراق؟ بالطبع هذا سؤال قابل للتأكيد انه قد حدث، كما بينا في مظاهر الديمقراطية (وان بقي جانب التداول السلمي على السلطة)، كما انه قابل للتفنيد اذا ما كانت ثقافة المجتمع ترفض التعامل بها كمنهج في تفسير شؤونه.

في الواقع، الثقافة العراقية، ان وجدت، تحوي الكثير من المكونات التي هي بحاجة الى التأمل وعلى الاخص دور ثلوث التخلف الاجتماعي والسياسي الذي يسيطر على هذا المجتمع (الطائفية، العشائرية، الاستبداد وغياب النسبية)، نحن لسنا مع الطرح الذي يقول ان التفعيل الحاصل هو للتيارات الاسلامية، فالاسلام من حيث المضمون لا يرفض الديمقراطية، الا ان التفعيل الحاصل هو، شئنا ام ابينا، للنزعات الطائفية.

لقد اصدرنا حكما مسبقا ان الاسلام لا يتعارض مع الديمقراطية اذا ما اريد تطبيقها في العراق، وان الطائفية لن تتجح التحول الديمقراطي فيه. لنعمل على اختبار هذه المقولة.

الدين الإسلامي المصدر الوحيد للتشريع في العراق. كلا الدين المصدر الأول فيه. لا هذا الأمر ولا ذاك، الإسلام مصدر من مصادر التشريع. هذا جانب من السجل الذي دار بين العراقيين حول العلاقة بين الدين والسياسة، والتزمت القوى السياسية في قانون إدارة الدولة العراقية المؤقت بما انتهت إليه الولايات المتحدة من كونه مؤثر على العملية الديمقراطية، التي تعهدت الأخيرة برعايتها في هذا البلد.

نحن لسنا مع هذا الطرح، اي الإشارة بنص قانوني فقط، فالعبرة، ومن واقع الحال المعاش،

هو في تطبيق التشريعات، أو في الأقل الالتزام بمبادئها الرئيسية. فإذا لم يكن هناك رغبة بالالتزام أساساً، أو هناك رغبة بالتحايل فلا يهم عند إذ ما مصدر التشريع. هذا رأينا، وهو لا يمنع من أن ندلو بدلونا في سبر العلاقة بين الدين والسياسة في إطار متغير الديمقراطية. وما إذا كانت تلك العلاقة (إذا ما أقرت بأحدى الصيغ) ستبعثنا عن الوصف الديمقراطي أو تقربنا منه.

هناك من يخشى أن العلمانية التي يتم إدغامها في الديمقراطية العراقية هي بمثابة دين من نوع معين، يمكن مقارنته مع الدين الذي يود العلمانيون طرده من الحياة السياسية والاجتماعية. هناك فروق بالطبع، ففي حين أن الدين بالمعنى التقليدي ملئ بالتفاصيل والتعقيدات (والتناقضات لدى عامة الناس) فإن الدين العلماني على خلاف ذلك يتسم بالسهولة النسبية، وغياب التفاصيل والتعقيدات. وهو في واقع الأمر دين الحد الأدنى الذي لا يطلب من أتباعه الشيء الكثير، غير الحرية والمساواة المكفولة للجميع.

وعليه، فإن من يناقض أطروحة تضمن الديمقراطية للعلمانية قد يكون من أنصار ادخال الدين في السياسة، وقد يكون من أولئك الذين يبحثون عن مفهوم ديمقراطي يتسم بالنقاء المعياري، أو بالطبع الوصفي الخالص ما أمكن ذلك.

مجالات الديمقراطية

يصعب وضع الدين والدولة على قدم المساواة، كما إذ أنهما، ينتميان إلى نفس المقولة فالدين هو من قابيل الصفة أو الخاصية للشيء، في حين أن الدولة أقرب ما تكون إلى الفاعل المتصف بصفات. بعبارة أخرى، علينا أن نفهم مقولة الدين من خلال استعمالات لغوية مثل: فلان يحمل معتقدات دينية، أو هذا كتاب ديني، أو هذا شعب على درجة كبيرة من التدين... أما الدولة فهي ليست صفة لأي شيء، بل هي كانت من النوع السياسي بوسعه أن يقوم بأفعال، مثل احتلال المقاعد في المنظمات الدولية، وشن الحروب، وعقد المعاهدات، وسن القوانين وتوفير الخدمات. وهي كائن ذو صفات، فهناك الدولة ذات الصفة الديمقراطية، والدولة ذات الصفة الديكتاتورية، والدولة ذات الصفة العلمانية أو الدينية.

وإذا كنا نريد المقارنة بين شيئين من حيث الانفصال والاتصال، فإن ما يتوجب علينا التفكير به هو الدين والسياسة. ونحن مدعوون للنظر فيما إذا كانت الممارسة السياسية والممارسة الدينية تختلفان من حيث الأهداف، بالطبع هناك نقاط تلاقي بين الدين والسياسة، فكلاهما يشترك بالاهتمام بترتيب البيت الدنيوي الإنسان، لاسيما وأن خلاصه الأخروي كثيراً ما يعتمد على ما يفعله في الدنيا. هذا لا ينفي وجود الاختلاف، فالدين يتعامل مع القدسي بينما السياسة ملوثة بالاهتمامات الأرضية، مع ذلك يبقى الإنسان حلقة وصل بين عالم السماء وعالم الأرض، كونه موضوع السياسة، وموضوع الاهتمام الإلهي أيضاً. وليس هناك مبرر للقول أن الخالق لا يكثر بما يقوم به الإنسان عندما يذهب إلى صندوق الاقتراع.

أما المفاهيم المستخدمة في الحقليين، فهناك الكثير مما هو مشترك بينهما. فالجماعة الدينية هي جماعة، وحيث ما يوجد جماعة فإننا نجد مفهوم السلطة، وحيث ما توجد سلطة فإن مفهوم الشرعية لا يوجد بمنأى عنه. ووسط هذا كله توجد المفاهيم الأخلاقية مثل جيد، رديء، خير، شر، عدل، ظلم... وهي إرث مشترك بين الفلسفة والسياسة والدين.

وأخيراً، تشمل أساليب التقييم مصادر التبرير، والتي يمكن تحديدها في حالة الممارسة الدينية على النص الديني والعقل والتراث وإجماع الجماعة المؤمنة. وفي حالة السياسة يوجد لدينا نفس الخليط، وإن بمقادير متفاوتة. يقتبس السياسيون من النصوص الدينية عندما يناسبهم ذلك. كما يمكن النظر إلى الممارسة الدينية كجزء من التراث السياسي للجماعة وبالعكس. وهناك أيضاً المعايير العملية والبراغماتية في النجاح والفشل، والتي قد تلعب دوراً أكبر في السياسة، مع أن الممارسة الدينية ليست بريئة تماماً في هذا الصدد.

على ضوء هذه الاعتبارات لا يمكننا القول أن السياسة والدين هما حقلان منفصلان، بل أن هناك الكثير من التداخل والاعتماد المتبادل بينهما، بما لا يدع مجالاً للشك أن الدين يحتوي على قدر من السياسة، كما أن السياسة تحتوي على قدر من الدين. والدولة لا تكون منفصلة عن الدين لمحض كونها تهتم بالأمور الدنيوية. فالدين منغمس أيضاً في الاهتمامات الدنيوية، وإن كان يحاول على الدوام أن يلبس الدنيوي ثوب القداسة.

يبقى السؤال إذن مطروحاً: هل من الصحيح القول أن الديمقراطية تستلزم العلمانية؟ ربما، ولكن هذا لا يعود إلى كون الدولة كياناً معلماً سلفاً. كما أنه لا يعود إلى انتماء الدولة أو الديمقراطية، والدين إلى حقول مختلفة في المعنى.

مسألة الحكم، بين الدين والسياسة

قد تبدو مسألة الحاكمية عقبة كأداء تعترض طريق كل من يحاول إيجاد لغة مشتركة بين الخطاب السياسي الديمقراطي من جهة، والخطاب الديني من جهة أخرى. فشتان ما بين الحديث بلغة تقول الحكم للخالق وحده، ولغة تقول أن صاحب السلطات هو الذي يحكم لوحده.

ومن أجل الفصل بين بعض القضايا المرتبطة بفكرة الحاكمية علينا في البداية أن نجيب على هذا السؤال، هل هناك معنى من معاني الحكم أو السيادة، يمكننا جميعاً علمانيين وغير علمانيين بموجبه أن نعترف أن الشعب يحكم وله السيادة؟

نعنقد أن الشعب الحر هو سيد نفسه، بمعنى أن بوسعه القيام بتحديد مسيرته كيفما يشاء، وأنه ليس بحاجة إلى أخذ الرخصة من أية جهة كانت قبل الإقدام على العمل.

هنا، ومن أجل استباق سوء الفهم، فإنه لا نعني بهذا القول أن كل ما يقرر الشعب الحر فعله هو صواب أو مشروع. ولن نقول أن من المرغوب فيه أن الشعب يحكم وله السيادة، بل أن الشعب يحكم وله السيادة. لنفترض، على سبيل المثال، أن الإرادة الشعبية عند شعب ما تبلورت باتجاه التخلي عن نظام الحكم الديمقراطي، وتبني نظام المستبد العادل. ما الذي يمكنه أن يمنع الشعب الحر من فعل ذلك؟ دستور البلاد؟ المحكمة العليا؟ كلاهما لا يمكن أن يكون بمنأى عن إرادة الشعب في التعديل، ولفترة طويلة.

بالطبع، بوسعنا أن ننخيل إدامة النظام السياسي من خلال القوة والبطش، سواء كان هذا من الداخل أو من خلال سلطة احتلال أو سيطرة سياسية أجنبية. ولكن هذا لا يتوافق مع كون الشعب حراً من الناحية السياسية، وهذا هو بالذات شرطنا للقول بأن الشعب الذي يتمتع بالحرية السياسية هو سيد نفسه.

ربما كان هذا القول تحصيل حاصل ولا يأتي بجديد، ولكن مع ذلك يهمننا أن نحدد هذا الأمر

كنقطة ثابتة وواضحة في سعيها للتقدم نحو معالجة مسألة الحاكمية. لنقل إذن (للشعب الحر سيادة وحاكمية). بمعنى أن بوسعه تحديد مسيرته بأي اتجاه يريد وأنه لا ينتظر الإذن من أحد في هذا المجال. ونحن إذ نقول هذا نكون بصدد وصف الأمور كما هي، أو كما يمكن أن تكون في ظروف محددة، ولسنا بصدد إصدار حكم قيمي عليها كقول أنه من المرغوب فيه أن يكون بوسع الشعب أن يفعل أي شيء يريد أو أن الشعب على صواب دائماً. هذه حقائق بسيطة يعترف الجميع بها، إن إرادة الناس ورغبتهم شرط أساسي لقيام الدولة ولضمان دوامها. بلى، لا يمكن لدولة طائفية أن تقوم، ولا يمكن لحكومة طائفية أن تستمر بمعزل عن الناس وإرادتهم. ثم أن أحداً لا يستطيع اختيار طريق غير ديمقراطي دون الاعتماد على القوة. ما من طريقة ثالثة البتة، والذين يرفضون الديمقراطية سبباً فإنهم يدعون إلى الديكتاتورية والقهر (نعرف بان مسألة الطائفية حساسة للبعض، لكننا كأكاديميين نشخص الظواهر كما هي، حتى تأتي العلاجات بقدر مقبول من الدقة. لقد استخدمنا مصطلح دولة /حكومة طائفية وليس دينية- إسلامية، وذلك لأننا نأخذ بعين الاعتبار مسألة أن في العراق تباين بين آراء الطوائف، زعمائها غير راغبين في تصفيتها وفقاً لظرف العصر، وكان انعكاس ذلك أن كانت القوى السياسية التي تحمل شعار وخطاب سياسي ديني- إسلامي، نقول أنها ذات مضمون طائفي).

ثم ماذا يفعل حزب طائفي حاكم قد يفشل في الحصول على أغلبية في انتخابات حرة، هل سيحمل السلاح ويفرض مشروعه بالقوة؟ أم يعتزل السياسة، أم يصلح من حاله ويستأنف مشروعه في إقناع الشعب؟ هل على الطائفيين في كل الأحوال أن يشهروا السيف في وجه أغلبية غير طائفية أو غير متعصبة في الدين، لا تريدهم أن يحكموا طالما توفرت لهم حريّة الدعوة والمشاركة؟ وبكلمة أخرى من أين يستمد الطائفيون مشروعية حكمهم؟ هل من صفتهم الطائفية ذاتها (وتلك هي عقلية الوصاية)؟ أم من اختيار الشعب لهم؟

فإذا اعترفنا أن الدولة الطائفية لا تأتي إلى الوجود، ولا يكون لها استمرار أو استقرار على الرغم من إرادة الشعب، ألا يعني هذا الاعتراف بأن للشعب سيادة مطلقة، فالشعب قد يختار حزب طائفي وقد لا يختاره. في كلا الحالتين القرار عائد للشعب. أما حاكمية الخالق، مهما كانت تعني فهي مضطرة أن تنتظر ذلك الاختيار.

لكن، ومن أجل إجلاء الموقف أكثر، نريد أن نفهم منطق الحاكمية للخالق، ما معناها، وما العلاقة التي تربطها بالسيادة الشعبية من جهة، والديمقراطية من جهة أخرى. ولهذا الغرض نطرح السؤال التالي: متى تتمتع القرارات السياسية بالشرعية، أو بصفة الصواب الأخلاقي؟ نقصد بهذا أن نفرق بين المشروعية والصواب من جهة، ومجرد الصفة القانونية. فالقرارات التي تحظى بتأييد واضح من قبل الأغلبية قرارات قانونية، مع أنه من الممكن أن يعترض عليها البعض، وبحق، قائلين أنها ظالمة أو غير صائبة أخلاقياً.

وبوسعنا القول، بعد ما تقدم، أن القرارات السياسية التي تحظى بتأييد الأغلبية تعبر عن سيادة الشعب، وهو بالطبع قرارات قانونية. وقد تطرح مسألة الفصل بين قانونية القرار المتخذ ديمقراطياً، والشرعية الأخلاقية لذلك القرار. إلا أنه تبقى هناك اعتراضات على ذلك، ومفادها طرح مسألة حاكمية الخالق.

وعلينا هنا تذكر أن القول بأن السيادة لشرع الخالق وحده، أو الخالق وحده يحكم، المقصود القول أن القرارات السياسية لا تكون شرعية أو صائبة لمجرد أن الشعب بأغلبيته قد أقرها. بل يجب عليها استيفاء شرط أو شروط أخرى، يمكن التعرف عليها بالإشارة إلى أحكام الدين. لذلك من غير المقبول جعل الشرعية مسألة إجرائية تتطابق تطابقاً تاماً مع الإجراءات الديمقراطية (انتخاب، تصويت، قرار اغلبية..).

لكن علينا هنا أن نتذكر أن حق الحاكمية ينشأ عنه حق التشريع للعباد، وحق وضع منهج حياتهم، وحق وضع القيم التي تقوم عليها هذه الحياة... وكل من ادعى لنفسه حق وضع منهج حياة جماعة من الناس فقد ادعى حق الألوهية عليهم، بادعائه أكبر خصائص الألوهية، وكل من أقره منهم على هذا الادعاء فقد اتخذ إلهاً من دون الخالق، باعتراف له بأكبر خصائص الألوهية. وهذا ما جعلنا نفرق بين الحديث عن الرجوع إلى الكتاب السماوي الذي بين أيدينا، والاحتكام إلى الخالق. ولكن عملياً فإن ما نفعله جميعاً عندما نحتكم إلى حكم الخالق، هو الرجوع إلى النصوص الدينية والقائمين على تفسيرها: وقد تبرز هنا مخاوف من تحول الحاكمية للخالق إلى حاكمية الفقهاء، طالما أن الكتاب السماوي خط مسطور بين دفتين لا ينطق وإنما يتكلم به رجال، وهذه المخاوف ترتبط بطريقة ممارسة الدين، وبما إذا كان الدين يسمح لجميع الناس أن يصيروا فقهاء، فإن صاروا هكذا غدت حاكمية الفقهاء هي بذاتها حاكمية الشعب، ولا يعود واضحاً أن بوسع الديمقراطيين الترفع عنها أو الاستهزاء بها، ذلك أن الديمقراطية هي حكم الشعب.

في هذه المرحلة تفسيرنا لحاكمية الخالق لا يكفي لقصر الهوية بين الدين والديمقراطية. فالمسألة لا تقتصر على سؤال من الحاكم، الخالق أم الشعب؟ بل هناك أيضاً السؤال المتعلق بمصدر التشريعات والقوانين، هل هو الشعب يشرع كما يشاء، أم أنه شيء آخر؟

عنوان المقالة يفرض علينا أن نرتفع بالمفاهيم والقيم التي تشتمل عليها الديمقراطية قليلاً لبيان ماهيتها وحدودها، خاصة إشكالية السلطة السياسية، وموقع الدين في ذلك، مع مراعاة أن المتحدث عنه هو المجتمع العراقي، نقول أن مثل هذا الارتفاع ينفي عن الديمقراطية ادعائها بأنها شأن أرضي إنساني دنيوي لا يمت إلى عالم السماء بصلة.

وعلينا أيضاً أن ندرك وجود توتر في الفكر الديمقراطي بين أمرين اثنين:

- أولهما، تفسير مفهوم الديمقراطية كحكم الشعب لنفسه، الأمر الذي يتم عن طريق انتهاج رأي الأغلبية.

- وهناك بعض المفاهيم والقيم والمبادئ التي ينبغي على العملية الديمقراطية أن تعبر عنها وتحترمها مثل الحرية والاستقلال الفردي والمساواة. والمسألة الهامة هنا تكمن في كون هذه القيم والمبادئ تحظى في رأي الديمقراطيين أنفسهم بشرعية أخلاقية تسمو فوق الموافقة أو الإقرار الشعبي بها. لذا إذا أردنا أن نكون ديمقراطيين علينا الاعتراف أن مفهوم حكم الشعب دون قيد أو شرط لا يحمل في طياته ضمانات باحترام المبادئ والقيم الديمقراطية. إن ذلك إذا ما استعملت العملية الديمقراطية في سبيل القضاء على العملية الديمقراطية نفسها، فالقول بالطبع هو أنه ليس من حق الشعب، وإن كان هذا رأي أغلبيته الساحقة أن يلغي الحقوق السياسية الأساسية لجزء منه. وهذا

يعني، وبكل بساطة، أن هناك معايير للصواب والشرعية الأخلاقية تسمو فوق الإرادة الشعبية أو رأي الشعب. ما هي هذه المعايير؟ وما مصدرها؟ وما نوع السلطة التي تتمتع بها؟

إن الليبرالية على الدوام تعترف بوجود مبادئ أعلى من إرادة الإنسان. سواء كانت هذه الإرادة جماعية أو إرادة الأغلبية.. وتدل مبادئ القانون الطبيعي على أن إرادة الإنسان كانت دائماً خاضعة لعدد من الأطر المرجعية العالمية، السماوية أو الإنسانية، وجذور الليبرالية التاريخية منها والفلسفية أهم مرتكزاتها هو مفهوم الاستقلال الفردي، فالمجتمع يتألف من أفراد يحظى كل واحد منهم بأرضية وجودية خاصة به، وهم متساوون. من هذه النقطة نقول أن هناك التقاء بين الدين والديمقراطية الليبرالية. ويكمن في اشتراكهما في إبداء التحفظ تجاه التصور الإجرائي الصرف للديمقراطية. وبقدر ما أنهما يديعان المعرفة بمعايير التمييز بين الصواب والخطأ بمعزل عن النتائج التي يؤدي إليها النهج الديمقراطي الإجرائي البحث، يمكننا تصنيفهما كمثليين للنظرية المعرفية للشرعية الديمقراطية، حيث يتم تقييم المشروعية بواسطة معايير تعتمد على نوع النتائج التي يوصل إليها الإجراء، وليس طبيعة الإجراء المستعمل في الوصول إلى النتائج.

إذن، وفي المحصلة الأخيرة، ليست حاكمية الخالق بعيدة عن الأرض، وليست شرعية المبادئ الديمقراطية الليبرالية بعيدة عن السماء، وما من داع للظن بأن الديمقراطية تتنافى مع الدين، بالنظر إلى اختلاف طبيعة الحاكم ومصدر القوانين.

حدود الديمقراطية

نأتي الآن إلى الاعتبارات المتعلقة بحرية الفكر والتعبير لدى الإنسان المستقل القادر على تقرير مصيره بوعي ودراسة، نقول بوعي ودراسة. هكذا هي صورة الإنسان في الفكر الديمقراطي، حر في الفكر والعمل، ومستقل غير محتاج إلى من يرعاه أو يرشده إلى طريق الصواب. أما من وجهة نظر الدين، فيفترض أن الإنسان قابل للوقوع في الخطيئة، وغير معصوم. فكيف يمكن التوفيق إذن بين الدين والديمقراطية، مادام الاثنان يرسمان صوراً متناقضة كل التناقض عن موضوع الاهتمام، أي الإنسان؟

لنلق نظرة على تفاصيل الموضوع، مبتدئين بمسألة الإنسان المستقل غير المحتاج إلى قيادة، أو توجيه أو إرشاد، وهذه مسألة بالغة التعقيد في الثقافة العراقية. نسال، منذ متى كان الإنسان العادي صانعاً للقرار في ما يتعلق بأمور المجتمع والسياسة؟

بالطبع إن تسيير الأمور كان على الدوام في أيدي نخبة من أفراد الشعب ممن يتميزون عن غيرهم بالمكانة والموقع الاجتماعي أو القدرة على مخاطبة الجمهور. هؤلاء هم السياسيون أو رجال السياسة، يديرون الأمور، ويوجهون الشعب طالما أن للسياسة وجود. إن أغلب الناس لا يتوافر لديهم الوقت أو القدرة أو الرغبة في متابعة مجريات الحياة العامة، حسيماً يتطلبه الفكر الديمقراطي المجرد. فليس للفرد العادي آراء حول جميع المسائل العامة، وليس لديه القدرة على إدارة الأمور العامة. إنه لا يعرف ما يدور من حوله، ولا سبب حدوثه، كما أنه لا يعرف ما الذي ينبغي حصوله. وليس بوسعي تصور إمكانية وجود هذه المعرفة. وليس هناك أدنى سبب

للظن إن المزج بين الجهالات الفردية على صعيد الجماهير بوسعه أن يفرز لنا قوة دائمة وقادرة على توجيه الأمور العامة.

إذن، كل ما يمكن أن نأمل به في أحسن الأحوال هو أن يختار الشعب، وبشيء من الحكمة والتوفيق في الاختيار، من يحكمه. ومتى قام الشعب بهذا وجب عليه أن يترك حكومته لكي تمارس عملها دون وضع العقبات في طريقها. هذا عبارة عن ضبط نفس ديمقراطي، وهو من شروط نجاح الديمقراطية. فعلى الناخبين الموجودين خارج الجمعية الوطنية أو البرلمان أن يحترموا تقسيم العمل بينهم وبين السياسيين الذين قاموا بانتخابهم. لا ينبغي على الناخبين سحب الثقة بسهولة من نوابهم في الفترات التي تفصل بين الانتخابات. ويجب عليهم أن يفهموا أنه متى انتخبوا فرداً منهم فإن العمل السياسي يغدو من اختصاصه وليس اختصاصهم.

مسألة أخرى تطرح وهي فضاء التعبير والفكر، إذ يلاحظ أن الدين يحتوي على الكثير من القيود على مسألة الفكر والتعبير والعمل، في حين أن فضاء العلمانية رحب وواسع لا يرسم مثل تلك الحدود. هنا علينا أن نفر بوضوح أن كل عقيدة، وكل نمط من التفكير سياسياً كان أم دينياً، علمياً كان أم فلسفياً يرسم حول نفسه حدوداً يستثنى من خلالها شيئاً أو أشياء كثيرة. في الواقع، يستثنى الفكر كل ما عداه، والفكر الذي لا يصطنع لنفسه حدوداً يتسم بعدم التحديد، أي بالغموض والإلتباس، ويحقيق به على الدوام خطر انعدام المعنى. فالفكر بطبيعة الحال يتخذ موقفاً من كل ما يحيط به من الخارج، فهو إما يكون متوافقاً معه، أو مناقضاً له، أو في حالة حياد. ينطبق هذا على الدين عموماً، كما ينطبق على الفلسفات السياسية، ومنها بالطبع الديمقراطية الليبرالية.

لا حاجة للتوقف طويلاً عند الدين، فالأمر هنا في منتهى البساطة والوضوح، ذلك أنه لم يوجد دين لم يقم برسم الحدود، وأحياناً بصورة من التفصيل والتحديد، لما يجب اعتقاده أو فعله، وما يجب الامتناع عنه ومقاومته، سواء في حقل المعتقدات أو حقل السلوكيات.

ولكن، ماذا عن الديمقراطية، هل كل شيء جائز في الديمقراطية؟ إن للديمقراطية حدوداً يشكل اجتيازها انتهاكاً للعملية الديمقراطية، مثلاً إذا ما أرادت أغلبية الشعب وضع حد للعملية الديمقراطية كأن تقدم على نزع الحقوق السياسية لأقلية ما. والديمقراطية لا نكتفي برسم حدود لما يحق أو لا يحق للأغلبية أن تفعله. ولكنها أيضاً تحكم على بعض الأفكار والمعتقدات التي تجد لها مكاناً في أذهان بعض الأفراد من الشعب (كونوا حزبا سياسياً أم لم يكونوا) بالخطأ أو الضلال، أو قد تصمها بالشر المطلق. ينطبق هذا على الأفكار والمعتقدات المتعصبة، أو التي تدعو إلى العنف.

ترسم الديمقراطية حدوداً للصواب والخطأ، للعمل والامتناع، والدين يفعل نفس الشيء، وكل العقائد والنظريات تفعل ذلك، مجرد أن تقوم بتعريف نفسها واحتلال موقع فكري يميزها عما عداها. ولكن هل يعني ذلك اختفاء كل الفروق بين الدين والديمقراطية في مجال حرية الفكر والتعبير والعمل؟.

قد يقول قائل أن الديمقراطية، وإن كانت تعلن أن هذا أو ذاك خطأ أو ضلال إلا أنها لا تقمع، بل هي في غاية التسامح. أما الدين فإنه لا يكتفي بتخطي الخصوم، بل هو يحث على قمعهم. وهذا فرق لا يستهان به بين الديمقراطية والدين، ومن شأنه الحيلولة دون التقائهما. قبل التطرق

إلى هذه المسألة نحتاج إلى التمييز بين ما يحدث على صعيد الفكر والعلاقات الفكرية بين المنظومات الفكرية المختلفة، وما يحدث على صعيد الواقع المعاش.

عموماً، تحدد كل منظومة فكرية موقفاً من الآخر الفكري، فهو إما نصير أو خصم أو محايد. ولكن ليس للمنظومة الفكرية أي سلطان على من يؤمنون بها أو يقومون عليها، فهي لا تجبرهم على فعل شيء، أو الامتناع عنه. يمكن القول، وبوجه عام، أن للناس سلطة على المنظومات الفكرية، وليس العكس، هم يفسرونها، هم يعلقون أجزاء منها ويقومون بتفعيل بعض الأجزاء، هم يؤكدون على جوانب منها ويضعون جوانب أخرى في الظل.

ما نريد الوصول إليه هو أن العقيدة أو المنظومة الفكرية لا تحدد كيف يتصرف حاملوها تجاهها أو تجاه العقائد والمنظومات الأخرى. كما أنها لا تحتم موقفاً عملياً تجاه الممارسات التي تحكم عليها العقيدة المحددة بالخطأ أو البطلان. على هذا الأساس يمكن لنظام ديمقراطي أن يبدي الكثير من التسامح مع ممارسات وأفكار مناقضة للديمقراطية في بعض الظروف التاريخية، كما يمكنه أن يبدي الكثير من التشدد في ظروف تاريخية أخرى. فالديمقراطية لا تقول أن حربية التفكير والتعبير مطلقة، وبلا حدود، بل هناك دوماً شرط مضمّر يقول بما لا يؤدي الغير. وهذا بمثابة شيك أبيض يمكن استعماله بطرق مختلفة في ظروف مختلفة، فقد يستعمل في تبرير التسامح وقد يستعمل في تبرير التشدد.

وكذلك الأمر بالنسبة للإسلام. بل أن له ميزة كبرى على الديمقراطية في هذا المجال. فهو لشدة تعقيده، وكثرة مصادره، وتضارب مقولاته، يسمح بتفسير ومواقف مختلفة نحو الآخر. فهناك من النصوص الدينية ما يحث على التسامح، وعدم التدخل في حياة الآخرين. ومنها ما يحث على خلاف ذلك، والدين نفسه لا يقول علام نوكد، وماذا نختار. من الواضح أن هذه الأمور تحددتها ظروف تاريخية وثقافية... فإذا كان الناس محرومين ومضطهدين فإن هذا سوف ينعكس لا محالة في طريقة تفسيرهم للإسلام، وإذا كانوا على العكس من ذلك فربما يقدمون للدين تفسيراً رحباً متسامحاً وغير قمعي. فالأمر يعتمد على الظروف الاجتماعية والظروف التاريخية التي تمر بها العقائد المختلفة وللنظر إلى حال العراق منذ ٩ نيسان ٢٠٠٣، إذ يكاد يختلف علماء الدين على كيفية التعامل مع القوات الأمريكية، ويصل الاختلاف إلى درجة التقاطع في أحيان.

الديمقراطية وفكرة الإجماع

عند الفحص المتأنى لعبارة أن الديمقراطية تقبل بالتعددية بينما يرفضها الدين، نقول هناك قدر كبير من التبسيط والتغاضي عن أمور من شأنها أن تقصر الفجوة ما بين الدين والديمقراطية. إن الديمقراطية الليبرالية لا تقوم على قبول التعددية بشكل مطلق وغير محدود، مثلما أن الدين لا يعارض التعددية بشكل مطلق أو غير محدود. وفي النهاية يبقى لدينا صورة مشوشة وأوراق مخلوطة، نرى فيها إمكانات مختلفة للترتيب. فما بالك والكلام موجه إلى المتعلمين، وعوام الناس وإلى فئات لا زالت لا تميز بين المعقول واللامعقول في الحياة المادية، ولا نقول الحياة الدينية أو السياسية؟

لنبدأ بالجزء الذي يثير الاهتمام بدرجة أكبر: العلاقة بين الديمقراطية والتعددية. هناك

استنتاج مهم مفاده أن مغزى الديمقراطية يكمن في كونها الحل المناسب لمشكلة العيش في المجتمع الذي تنقسمه وجهات نظر ومذاهب لا سبيل إلى التوفيق بينها.

ولكن في الوقت ذاته، الممارسة الديمقراطية الناجحة والتي تحظى بالاستقرار تقترض وجود إجماع من نوع معين في أوساط الشعب أو النخبة أو الاثنين معا. وتجري الإشارة إلى موضوع الإجماع بطرق مختلفة، فأحيانا يجري الحديث عن قواعد اللعبة الديمقراطية، وأحيانا يكون الحديث عن الثقافة الديمقراطية، أو المبادئ الأساسية للنظام الديمقراطي. إذ ترتبط المعارضة المقبولة في سياق الفكر السياسي الحديث ارتباطا وثيقا بمفهوم الحكم الدستوري، وحيث يوجد إجماع أساسي على الأرضية التي تستند إليها قواعد اللعبة السياسية. والمعارضة هي الاختلاف المشروع حول سياسات محددة لقادة سياسيين محددين، وفي إطار يقبل به الجميع، ويتكون من مبادئ دستور مؤسس، سواء أكان مكتوبا أو قائما على أساس الممارسة التاريخية منذ أمد طويل.

ولا يمكن لأحد أن يتوقع أن يوسع النظام الديمقراطي العمل بشكل مرض إذا لم يكن المواطنون من مختلف الطبقات مصممون، وبأغلبتهم الساحقة، على الالتزام بقواعد اللعبة الديمقراطية. وهذا بدوره يعني اتفاق المواطنين وبشكل جوهري على المرتكزات الأساسية لبنية المؤسسات في مجتمعهم.

والملفت للنظر أيضا أنه لا يوجد نظام سياسي ملائم لجماعة سياسية، وحتى إذا ما توافروا على منظور مشترك فإنه لا يمكنه في مجتمعاتنا المعاصرة أن يكون منظورا شاملا، وأن الجماعة السياسية لا يمكنها أن تكون تجسيدا اجتماعيا لمنظور شامل. إن بوسعنا النظر إلى مجتمع ذي نظام ديمقراطي ليبرالي إلى درجة ما، ومن ثم نركز الاهتمام في جانب واحد من ذلك المجتمع، أي الجانب السياسي. ومع أن الصفة الملازمة لخطاب أغلب القوى السياسية العراقية يشير إلى أن التعددية كصفة ملازمة للديمقراطية، إلا أنه عليه الأخذ بنظر الاعتبار أطروحات الإجماع الوطني. فمثل هذا الإجماع المنفق عليه والهادي إلى تفصيل ما وراءه هو شرط لاستقرار كل نظام ديمقراطي. فالديمقراطيات الغربية المستقرة إنما نمت بالاستقرار لأن الشعوب عبر تطورها الحضاري والسياسي استكملت شرط الإجماع على الكليات الهادية وحاصرت الخلافات، على خلاف ما يقع في البلاد التي لا تؤسس الأشكال الديمقراطية على أي إجماع بل تتنازعها المذاهب السياسية وتسودها روح الولاء الطائفي والقبلي.

ما موقفنا إذن من القول أن الديمقراطيات تفتح صدرها للتعددية، تشجعها وترحب بها دون تحفظات؟ يبدو أن هذا الأمر مشروط بقبول الجميع لقواعد اللعبة الديمقراطية، أو الإطار الدستوري الأساسي، أو النظرة المشتركة للسياسة. وقبول الجميع يعني بالطبع الإجماع.

أما الموقف من العقائد الخارجة عن نطاق الإجماع (فيما يتعلق بالمؤسسات الأساسية في المجتمع) فهو موقف التجاهل والنهميش. فهي نظريات غير معقولة، وهي موجودة على الدوام، ولكننا نفترض أنها لن تحظى بما فيه الكفاية من الشعبية لهمد أسس العدالة في المجتمع.

تبين هذه الأفكار أن الديمقراطية الليبرالية ليست عقيدة شكلية تماما دون محتوى أه مضمون. ومن السداجة بمكان أن يظن أن الديمقراطية الليبرالية لا تمنع في أي شيء، أو أنها ولقسط إعجابها بالنسبية تقتفر إلى أي مضمون أخلاقي مطلق. إن الشيء الوحيد الذي ينجح في توليد

هذا الانطباع الخاطئ هو ضعف المضمون العقائدي في الليبرالية، الأمر الذي يجعلها لا تكثرث بأشياء كثيرة، على خلاف النظريات التي يوجد لديها ما تقوله بخصوص معظم الأشياء تقريبا. لا تفرق الديمقراطية الليبرالية بين مواطن وآخر على أساس الدين أو الطائفة ما داموا جميعا يقبلون بأصول اللعبة الديمقراطية. أما العقائد التي لا تقبل بأصول هذه اللعبة فهي عقائد غير معقولة، ومن المؤمل أن يتم احتواءها بحيث لا تدمر وحدة أو عدالة المجتمع. ولا يعني ذلك بالطبع ممارسة العنف ضدها، ولكن أن يتم احتواء هذه الأفكار من خلال وسائل غير عنيفة كالتربية والتعليم... ويبقى أن نقول أن هذا المنهج بالنسبة لمؤيدي هذه العقائد غير المعقولة لا يدعو كونه محاولات قتل، وإن كان هذا القتل يتم بطريقة إنسانية تدريجية وغير مؤلمة. وهذا هو وجه اعتراضنا على النظام الفيدرالي في العراق في هذه المرحلة. فأقراره يفيد بعدم تأسيس لتقافة وطنية، وربما يتاح لتقافة مدمرة عنيفة أن تزرع في إقليم معين، وتحت طائل الحقوق الإقليمية.

نصل مما تقدم إلى رؤية مفادها أن الديمقراطية الليبرالية لا تتوافق مع التعددية دون قيد أو شرط، وهي بالطبع لا تفرض التعددية، ولكن هل الأمر مختلف في ما يتعلق بموقف الدين من التعددية؟ عند النظر إلى هذه المسألة نجد أن الإجابة تقتزن بوضع المسألة في إطار النسبية، فهي تتباين بتباين هوية الطائفة والعقائد المعقولة، والتي يمكن أن يشملها الإجماع الذي يحافظ على وحدة الشعب والعدالة الأساسية.

إن الوضع الديمقراطي المثالي، (إذا ما أخذنا بأكثر الأطروحات الإسلامية اعتدالا) يتمثل على صورة مجتمع إسلامي يسوده الإجماع على الكليات الهادية. وفي وجود أحزاب إسلامية تتداول السلطة بطريقة ديمقراطية، تفتقر وتلتقي على خلفية من المفاهيم المشتركة والتفاهمات الضمنية على ما هو ممكن أو غير ممكن. وعلى مثل هذه الأرضية يمكن أن تتنوع أساليب الوصول إلى الأهداف المشتركة بين القادة الجماهيريين والنخبة. (فمن مائل إلى الشدة أو اللين، ومن يعتمد العجلة أو التدرج. ومن ممارسة الاعتدال أو مفضل للغلو) إن الاختلاف في الرأي حول الخطط والأساليب بين النخبة جاز أن ينتهي إلى اجتهادات مختلفة تلتف حولها أو خلف زعمائها فئات من الشعب تتنافس لتحقيق الأهداف نفسها، فتنشأ الأحزاب، وهي كلها في الحقيقة حزب واحد هو حزب الخالق، وكلهم الجماعة الناجية.

أما الذين يتواجدون خارج هذا الحزب أو الجماعة فالرهان هو على بقائها مجموعات هامشية وغير مؤثرة، وذلك بسبب عدم اندماجها في التيار الإسلامي العام. والمجتمع المدني إذا ما انشأ بطريقة صحيحة سوف يتكفل بتهميش هذه الجماعات دون الحاجة إلى سلطان الدولة.

ما تقدم يبين أن القبول بالتعددية ليس حكرًا على الديمقراطية، كما أن أحادية التوجه ليست حكرًا على الدين. فالديمقراطية لا تعترف بالتعددية خارج كل الأطر والحدود. كما أن الفكر الديني - الإسلامي لا يصر على الوحدانية إصرارًا مطلقًا لا يعرف المهاودة.

هذه نظرة بسيطة إلى علاقة الدين والسلطة السياسية، تجعلنا ندرك، ونحن في العراق، أن الديمقراطية قد لا تحقق كل ما حلمنا به. كما أن ثقافتنا يجعل تطبيقها كمنهج في تسيير العملية السياسية غير مطلق، بل المسألة نسبية وفي كثير من الأحيان محددة بحدود كثيرة قد تفرض الخروج حتى على مضمونها.

- 1- طبيعة التركيبة الاجتماعية للشعب العراقي، وقلة الاندماج، وشيوع الأمية... متغيرات تجعلنا نقول بصعوبة الحديث عن ثقافة عراقية بل ان ما يوجد هو ثقافات فرعية تكاد تلتقي مع مثيلاتها الإقليمية اكثر من التقائها مع بعض.
- 2- انظر رأينا، "الديمقراطية والتعددية السياسية، هل يتوجب على الأحزاب السياسية احترام العلمانية؟"، دراسة مقدمة الى مؤتمر الجامعة الإسلامية السنوي (الحريات العامة في الشريعة والقانون) // ٢٠٠٤.
- 3- نص الفقرة الأولى، المادة السابعة. قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية.
(الإسلام دين الدولة الرسمي، ويعد مصدرا للتشريع ولا يجوز سن قانون خلال المرحلة الانتقالية يتعارض مع ثوابت الإسلام المجمع عليها ولا مع مبادئ الديمقراطية، والحقوق الواردة في الباب الثاني من هذا القانون. ويحترم هذا القانون الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي، ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية".
- 4- نحن لسنا مع الإشارة بنص قانوني فقط، فالعبرة، ومن واقع الحال المعاش، هو في تطبيق التشريعات، أو في الأقل الالتزام بمبادئها الرئيسية. فإذا لم يكن هناك رغبة بالترام أساسا، أو هناك رغبة بالتحايل فلا بهم عندئذ ما مصدر التشريع. هذا رأينا، وهو لا يمنع من أن ندلو بدلونا في سبر العلاقة بين الدين والسياسة في إطار متغير الديمقراطية. وما إذا كانت تلك العلاقة (إذا ما أقرت بإحدى الصيغ) ستبعدنا عن الوصف الديمقراطي أو تقربنا منه.
- 5- وقد يكون من أولئك الذين يبحثون عن مفهوم ديمقراطي يتسم بالنقاء المعياري، أو بالطبع الوصفي الخالص ما أمكن ذلك.
- 6- وليس هناك مبرر للقول ان الخالق لا يكثرث بما يقوم به الإنسان عندما يذهب الى صندوق الاقتراع.
- 7- حيث المجتمع غير مندمج، ويعاني من أمية شديدة.
- 8- حاولت بعض القوى العراقية رفع خطابا إسلاميا لكنه كان خطابا يبغي الوصول للسلطة اكثر منه دعوة جادة للدفاع عن الإسلام، وهذا ما نجده في الأحزاب العراقية كافة اذ لا تزال النظرة الى الإسلام لديها طائفية وليست إعلاء شأن هذا الدين. كما ان ما مارسته من سياسات تصفية إزاء بعض تجعلنا نقول انها لا تهدف الى علو شأن الدين بكل السبل المتاحة بقدر ما تريد كل واحدة منها الاستئثار بالسلطة.
- 9- وحتى التشريعات الإسلامية لا تعارض هذه الفكرة، بقوله تعالى "من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر".
- 10- نحن نقف عند رأي ان الجائز إسلاميا هو ما صدر نص صريح بفعله، وما لم يرد نص صريح بتحريمه. انظر رأينا، "الإسلام والغرب بين الحوار والصدام: رؤية سياسية عربية". مجلة شؤون خليجية. القاهرة. العدد ٣٩/٢٠٠٤.
- 11- انظر د. علي خليفة الكواري: "مفهوم الديمقراطية المعاصرة"، في، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي. مجموعة باحثين. (بيروت. مركز دراسات الوحدة العربية. ٢٠٠٠). ص. ٢١٠.
- 12- وان كنا نلتزم رأي ان الديمقراطية لا تساوي و لا تطابق الاسلام.
- 13- سبق وان انتقدنا مسألة وجود وعي لدى عامة العراقيين، وقلنا ان الدراية لا زالت مفقودة على صعيد شرائح واسعة من العراقيين. انظر رأينا: "الطائفية ما زالت خطرا محققا". صحيفة الزمان الدولية. ١١ ايار ٢٠٠٤. ص ١٥.

- 14- انظر، د. عصمت سيف الدولة: النظام النيابي ومشكلة الديمقراطية. (القاهرة. دار الموقف العربي. ١٩٩١). ص ٨١-٨٢.
- ومتى قام الشعب بهذا وجب عليه أن يترك حكومته لكي تمارس عملها دون وضع العقبات في طريقها. هذا عبارة عن ضبط نفس ديمقراطي، وهو من شروط نجاح الديمقراطية. فعلى الناخبين الموجودين خارج الجمعية الوطنية أو البرلمان أن يحترموا تقسيم العمل بينهم وبين السياسيين الذين قاموا بانتخابهم. لا ينبغي على الناخبين سحب الثقة بسهولة من نوابهم في الفترات التي تفصل بين الانتخابات 14. ويجب عليهم أن يفهموا أنه متى انتخبوا فردا منهم فإن العمل السياسي يغدو من اختصاصه وليس اختصاصهم.
- 15- هنا علينا أن نقر بوضوح أن كل عقيدة، وكل نمط من التفكير سياسيا كان أم دينيا علميا كان أم فلسفيا يرسم حول نفسه حدودا يستثنى من خلالها شيئا أو أشياء كثيرة. في الواقع، يستثنى الفكر كل ما عداه، والفكر الذي لا يصطنع لنفسه حدودا يتسم بعدم التحديد، أي بالغموض والالتباس، ويحقيق به على الدوام خطر انعدام المعنى. فالفكر بطبيعة الحال يتخذ موقفا من كل ما يحيط به من الخارج، فهو إما يكون متوافقا معه، أو مناقضا له، أو في حالة حياد. ينطبق هذا على الدين عموما، كما ينطبق على الفلسفات السياسية، ومنها بالطبع الديمقراطية الليبرالية.
- 16- انظر رأينا: "قيم التسامح والحوار لها جذور أخلاقية في المجتمع العراقي". صحيفة الزمان الدولية. ٢٦ نيسان ٢٠٠٤. ص ١٥.
- 17- أو عدم اختلاف واسع بين أبناء المجتمع.
- 18- إذ ترتبط المعارضة المقبولة في سياق الفكر السياسي الحديث ارتباطا وثيقا بمفهوم الحكم الدستوري، وحيث يوجد إجماع أساسي على الأرضية التي تستند إليها قواعد اللعبة السياسية. والمعارضة هي الاختلاف المشروع حول سياسات محددة لقيادة سياسيين محددين، وفي إطار يقبل به الجميع، ويتكون من مبادئ دستور مؤسس، سواء أكان مكتوبا أو قائما على أساس الممارسة التاريخية منذ أمد طويل.
- 19- فالديمقراطيات الغربية المستقرة إنما نعمت بالاستقرار لأن الشعوب عبر تطورها الحضاري والسياسي استكملت شرط الاتفاق على الكليات الهادية وحاصرت الخلافات، على خلاف ما يقع في البلاد التي لا تؤسس الأشكال الديمقراطية على أي إجماع بل تنازعها المذاهب السياسية وتسودها روح الولاء الطائفي والقبلي.
- 20- وقبول الجميع يعني بالطبع عدم وجود اختلافات حادة على تلك القواعد، تدفع إلى استخدام العنف لتغييرها.